إنشاء كلية العلوم البحرية في الجامعة اللبنانية

عدد المواد: 4

**طباعة**

تعريف النص: مرسوم رقم 6686 تاريخ : 30/07/2020

عدد الجريدة الرسمية: 34 | تاريخ النشر: 13/08/2020 | الصفحة: 1560

فهرس القانون

* [المواد (1-4)](http://www.legiliban.ul.edu.lb/LawView.aspx?opt=view&LawID=285748#Section_299419)

إن رئيس الجمهورية،
بناء على الدستور،
بناء على القانون رقم 75/67 تاريخ 16/12/1967 وتعديلاته (تنظيم الجامعة اللبنانية)،
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم 122 تاريخ 30/6/1977 (تعديل بعض احكام قانون تنظيم الجامعة اللبنانية)،
بناء على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي المبني على توصية مجلس الجامعة اللبنانية في جلستيه المنعقدتين  بتاريخ 1/3/2017 وتاريخ 17/1/2018،
وبعد استشارة مجلس شورى الدولة الرأي رقم 264/2016- 2017 تاريخ  4/7/2017،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ 18/1/2018،
يرسم ما يأتي:

**[المواد](http://www.legiliban.ul.edu.lb/LawView.aspx?opt=view&LawID=285748)**

المادة 1

تنشأ في محافظة الشمال - منطقة البترون، كلية العلوم البحرية في اختصاصيّ:
- علوم الملاحة البحرية (قبطان بحري- مهندس بحري- بحار)،
- علوم الأحياء البحرية.

المادة 2

توضع أنظمة الكلية والبرامج والمناهج الخاصة بها بقرارات تصدر عن مجلس الجامعة.

المادة 3

يباشر العمل في هذه الكلية بعد إنجاز المقر الجامعي الخاص بها (أبنية هنغارات تدريب...) في منطقة البترون حصرا.

المادة 4

ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعبدا في 30 تموز 2020
الامضاء: ميشال عون
صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: حسان دياب
وزير التربية والتعليم العالي
الامضاء: طارق المجذوب
وزير المالية
الامضاء: غازي وزني